

الرسم على القيمة المضافة

مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة:

بموجب البند رقم 01 من قانون الرسم على رقم الأعمال فإن أي شخص طبيعي أو معنوي أيا كان نظامه القانوني فهو يخضع لهذا الرسم إذا يقوم بعمليات إقتصادية و يقصد بها الأنشطة التجارية والصناعية والحرفية والمهنية والمهن الحرة.

2. العمليات الخاضعة: إن العمليات الخاضعة وجوبا والتي نص عليها البند

الثاني من قانون الرسم على الأعباء مصنفة إلى أربعة (4) مجموعات:

- العمليات المتعلقة ببيع قيم المنقولة.
- العمليات المتعلقة بعناصر غير منقولة كالبناء مثلا.
- توريد المؤسسة لنفسها.
- خدمات مقدمة.

- العمليات المتعلقة ببيع الخيرات قيم المنقولة: وهي كالتالي:
بيع وتوريد المنتجين، المبيعات والتوريد على الحال (دون تحويل كالبضائع)، مبيعات تجار الجملة، مبيعات المساحات الكبرى، مبيعات الكحول والمشروبات الشبيهة، مبيعات السلع المستوردة.
- العمليات المتعلقة بالخيرات غير المنقولة وهي كالتالي:
أعمال البناء والصرف الصحي، عمليات بيع الأراضي، عمليات بيع شهرة المحل.
- توريد المؤسسة لنفسها: بموجب البند الثاني (02) من قانون رقم الأعمال تخضع توريدات المؤسسة لنفسها
- خدمات مقدمة: وهي عمليات البيع غير الملموسة وتتعلق أساسا بما يلي: كراء المحلات بما فيها الفندقية، مبيعات الاستهلاك في المكان (المطاعم والمقاهي..)، عمليات النقل، عمليات البرق والهاتف، ألعاب التسلية، عمليات منجزة منجزة ضمن المهن الحرة.

الإعفاءات:

- العمليات خارج مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة هي:
 - العمليات التي تتم خارج الدورة الاقتصادية (نشاط المستشفيات، المؤسسات الجامعية) فالمؤسسات المزاولة لها رغم قبضها التحصيلات إلا أنها ليست لها علاقة اقتصادية مباشرة مع الخدمة المقدمة.
 - كما أن هناك بعض العمليات رغم أن لها علاقة بالدورة الاقتصادية إلا أنها معفاة تحت مبررات خاصة قد تكون اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية الإعفاءات عليها في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.
- وتعفى من الرسم على القيمة المضافة العناصر التالية: السلع المستوردة من المقايضة، السلع المستوردة والموضوعة ضمن أنظمة خاصة، وكذلك تعفى الصادرات، وعمليات القرض الإيجاري كما يعفى من الرسم الأشخاص الطبيعيون الذين يقل رقم أعمالهم عن 8.000.000 دج

وعاء الرسم على القيمة المضافة

- يشمل رقم الأعمال الخاضع للرسم على القيمة المضافة كل من سعر البضائع والأشغال والخدمات وكل المصاريف والرسوم المرتبطة بها باستثناء الرسم على القيمة المضافة.
- بالنسبة للمبيعات: يتكون رقم الأعمال الخاضع من المبلغ الإجمالي للمبيعات مضافا إليه العناصر التالية:
 - -مصاريف النقل التي تحملها البائع.
 - -مصاريف الأغلفة إذا كانت قيمتها تشكل أحد عناصر سعر البيع (أغلفة قابلة للاسترجاع).
 - -الحقوق والرسوم المطبقة على المنتجات والبضائع.
- -المصاريف التي تمثل عبئا له علاقة عملية البيع (مصاريف الوسطاء، مصاريف التأمين ومصاريف وكلاء العبور إذا كانت هذه المصاريف على عاتق البائع).

- ويستثنى من الوعاء الضريبي العناصر الآتية
 - الخصومات والخصومات الممنوحة.
 - -الحقوق والطوابع الجبائية.
 - -مبلغ كفالات الأغلفة.
 - -مصاريف النقل التي تحملها البائع بغرض التوريد.
- -بالنسبة للأشغال العقارية: يتكون رقم الأعمال في هذه الحالة من مبلغ الصفقات أو الفواتير والإيرادات الملحقة بهما (مراجعات السعر)، وعليه فإن الوعاء يشمل في هذه الحالة مجموع المبالغ المحصلة لقاء الخدمة المقدمة.
- -بالنسبة للخدمات المقدمة: يشمل الوعاء كل المبالغ المحصلة.
- -بالنسبة لخدمات المؤسسة وتوريداتها لنفسها: في هذه الحالة يتشكل الوعاء من سعر بيع الجملة للسلع الشبيهة، أما في حالة المنشآت والمباني فإن الوعاء هو سعر التكلفة (والذي يشمل سعر الدراسات وتكاليفها، أتعاب المهندسين، مصاريف شراء المواد، المصاريف المالية المترتبة عن عملية البناء إلخ...).

المعدلات المطبقة

- المعدل المخفض 9%: وتخضع له مجموعة محدودة من الأنشطة والمواد وهي غالباً ذات استهلاك واسع أو ذات أولوية إجتماعية (طماطم، الحبوب الخاصة، حديد البناء...).
- المعدل العادي 19%: وله كل العمليات والمنتجات غير الخاضعة لمعدل 9%.

الاسترجاع

- ينطلق مبدأ استرجاع الرسم على القيمة المضافة من مبدأ أن الرسوم التي تحملتها المؤسسة من أجل عملية البيع أو الإنتاج الخاضعة، أن هذه الرسوم تسترجع (تنتقص من الرسم على القيمة الذي تخضع له هذه العملية)، ويتم طرح هذه الرسوم في نفس الشهر الذي تمت فيه العملية (الرسم على القيمة المضافة المطبق مرتبط بمبيعات الشهر تنتقص من مشتريات الشهر).
- **العمليات القابلة للاسترجاع:** العمليات التي تخول الحق في الاسترجاع هي:
- عمليات البيع والأشغال والخدمات المقدمة الخاضعة للرسم على القيمة المضافة اي لا يقبل استرجاع الرسم الذي نتحمله عند الشراء المواد والمنتجات أو الخدمات إلا إذا استخدمت في عملية خاضعة لهذا الرسم.
- أضاف قانون المالية لعام 2011 شرطاً آخر لاسترجاع الرسم على القيمة المضافة، وهو: أنه تسترجع فواتير المشتريات المسددة بوسائل أخرى غير الدفع النقدي. اما استرجاع الرسم على المشتريات المسددة نقداً في حدود مشتريات قيمتها 1000000 دج فقط) رفع السقف من 100000 الى 1000000 تم في (2024

ب.العمليات غير القابلة للاسترجاع: العمليات المعفية من الرسم على القيمة المضافة، العمليات المرتبطة بالملاهي، نشاط سيارات الأجرة، السيارات السياحية ونقل الأشخاص التي لا تمثل أداة أساسية في الاستغلال

استرجاع الرسم على الاستثمارات:

شروط الاسترجاع: يتم الاسترجاع في العمليات الخاضعة تحت الشروط التالية:

- أن يكون العنصر المعني تمت حيازته من قبل المؤسسة أو شخص خاضع للنظام الحقيقي.
- أن تكون هذه العناصر جديدة أو مجددة بضمانات.
- أن يكون العنصر مسجلا في المحاسبة بسعر شرائه خارج الرسم.
- أن يتم الاحتفاظ به داخل المؤسسة لمدة لا تقل عن خمس (05) سنوات من تاريخ الحيازة.
- هذه الشروط الأربعة تطبق لقبول استرجاع الرسم على شراء عنصر قابل للاهلاك، أما لقبول استرجاع عناصر أخرى غير قابلة للاهلاك فيكفي أن يكون النشاط خاضعا وأن تكون عملية الشراء مدعومة بفاتورة يظهر فيها الرسم بصورة منفصلة.

• قاعدة النسبية:

عندما يتم استخدام أصل قابل للاستهلاك في أنشطة وعمليات مختلفة حيث بعضها قابل لاسترجاع الرسم والآخر معفي في هذه الحالة لا يمكن استرجاع الرسم إلا جزئياً وذلك وفق قاعدة النسبية والتي تسمى PRORATA .

ويتم تحديد معدل الاسترجاع بدلالة معطيات الدورة السابقة أي رقم الأعمال الكلي للدورة السابقة ورقم الأعمال الخاضع منه، ويتم احتساب معدل استرجاع مؤقت وهو نسبة رقم الأعمال الخاضع إلى رقم الأعمال الكلي وفي نهاية الدورة يتم احتساب المعدل الحقيقي والنهائي، فإذا كان الفرق بين المعدل المؤقت والمعدل النهائي أقل عن 5% لا تجرى أية تسوية أما إذا زاد الفرق عن 5% فتتم التسوية

الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة

- ويقصد به الحدث الذي يترتب عنه نشأة الحق أو الاستحقاق، ويمكن للإدارة الجبائية المطالبة بالرسم. ويتمثل الحدث المنشئ :
- للمبيعات بالتوريد القانوني أو المادي للبضاعة ويستثنى من هذه الحالة المبيعات التي تتم في إطار الصفقات العمومية والتي يكون الحدث المنشئ للرسم فيها هو التحصيل الكلي أو الجزئي للرسم،
 - الأعمال البناء والأشغال العمومية والأعمال العقارية فإن الحدث المنشئ للرسم هو التحصيل الكلي أو الجزئي (بما فيه التسبيق)، ويقصد بالتحصيل أي مبلغ يتم استلامه بموجب صفقة أو اتفاقية أما فيما يتعلق بالشركات الأجنبية الناشطة بالجزائر فإن الحدث المنشئ هو التحصيل الكلي أو الجزئي
 - الخدمات فالحدث المنشئ لها هو التحصيل الكلي أو الجزئي، أما التسليم الذاتي فالحدث المنشئ فيه هو الاستخدام الأول للشيء المقتنى، ونشير في الأخير أن الحدث المنشئ عند الإستيراد هو الجمركة.

حالات إعادة تسديد الرسم على القيمة المضافة

إذا كان الحق باسترجاع الرسم المتعلق بالمشتريات و الخدمات والاستثمارات مبدأ أساسيا إلا أنه يمكن أن يلغى الحق في الاسترجاع وذلك عند الإخلال بشروط الاستفادة منه عندها لا بد من إعادة تسديد الرسم على القيمة المضافة المسترجع، ويتعلق الأمر بالحالات التالية:

- ضياع البضاعة بفعل السرقة أو التلف.
- استخدام المنتجات أو المشتريات التي تم استرجاع رسمها في أنشطة غير خاضعة.
- عند التنازل عن استثمار قابل للاهلاك قبل مدة خمس (05) أعوام، ويعاد تسديد الرسم بمعدل الخمس (5/1) سنويا.

تسديد الرسم على القيمة المضافة

ب. النظام الحقيقي: يتم تسديد TVA وفق هذا النظام بطريقتين:

النظام العام: يتم التسديد شهريا في 20 من الشهر الموالي لدى قباضة الضرائب وذلك ضمن وثيقة **G50** والتي تظهر رقم الأعمال الخاضع والمعفي للشهر المعني، الرسوم المسترجعة والمتعلقة بالمشتريات من البضائع والمواد الأولية ومشتريات العناصر القابلة للاهلاك (استثمارات)، TVA المسترجعة على الفواتير الملغاة أو غير المسددة وتظهر أيضا عند الاقتضاء تسوية

PRORATA

نظام التسبيقات: يخضع لهذا النظام المكلفون الذين قدموا طلبا لذلك تحت مبرر طبيعة النشاط وتنظيم الشركة الذي لا يمكنها من احتساب رقم أعمالها شهريا وعليه يتم تسديد TVA شهريا بأقساط تقديرية تحسب بدلالة رقم الأعمال الخاضع للسنة الماضية على أن يتم اقتطاع (استرجاع) TVA المسترجعة وفقا للشهر السابق، وعند نهاية الدورة وبعد ايداع الميزانية يمكن إجراء تسوية إذا كانت ضرورية بين TVA المسددة تقديريا ورقم الأعمال الخاضع الفعلي.

.

إذا كان مبدأ استرجاع الـ TVA على المشتريات حقا مكتسبا إلا أنه في بعض الحالات يتعذر تحقيقه كما هو الأمر في الحالات التالية:

- عمليات التصدير لأنها عمليات معفية عند البيع.
- حالة توقيف النشاط .
- الحالة التي يكون فيها المكلف بالضريبة في حالة تسبيق دائم ومستقر. إذا كانت الـ TVA على المشتريات أكبر من الـ TVA على المبيعات.

في الحالات المذكورة أعلاه يمكن للمكلف أن يطلب استرجاع و تعويض هذه الـ TVA تحت الشروط التالية:

أن يكون للمكلف تسبيق ما مضى عليه ثلاثة () أشهر متتالية على الأقل، وإذا تحقق هذا الشرط يقدم المكلف بالضريبة طلباً بذلك في مطبوعة خاصة مصحوبة بكل الوثائق المبررة (فواتير الشراء، سندات دفع الرسوم، شهادات إعفاء أو وقف النشاط) كما يتعين عليه تقديم الوثائق الجبائية التي تبرر وفاءه بكل الالتزامات الجبائية.

إن القواعد التي أشرنا إليها سابقا تنطبق على حالة النظام العام للـ TVA،

علما انه توجد أنظمة خاصة تطبق في حالات خاصة:

نظام الشراء والإعفاء من TVA : وهو نظام يتم بموجبه شراء المواد المستهلكة والخدمات التي تحتاجها عمليات الإستغلال المعفية من الرسم على القيمة المضافة، ومن أمثلة هذه الأنشطة أنشطة المصدرين والمؤسسات التي تزاوّل نشاطها الأساسي مع قطاع المحروقات كون كلا القطاعين معفيين من الرسم على القيمة المضافة، وبالتالي لايمكن لصاحب هذه الأنشطة إجراء المقاصة (استرجاع الرسم المسدد عند الشراء).

نظام الإعفاء من TVA : وهو النظام الذي يمنح للمستثمرين ويمكنهم من حيازة استثمارات قابلة للاهلاك خارج الرسوم (معفي) شريطة أن يكون نشاطهم خاضعا للرسم على القيمة المضافة (ENSEJ, ANDI, CNAC)، والغرض من ذلك تخفيف القيود المالية التي تفرض على المستثمرين في بداية المشروع.

التزامات المدينين بالضريبة :

- التصريح ؛
- إعداد الفاتورة ؛
- الدفع ؛
- المحاسبة.

مثال

مؤسسة إنتاج أدوات بلاستيكية يخضع نشاطها للرسم على القيمة المضافة بنسبة 19% قامت بشهر مارس
بالعمليات التالية
يطلب اعداد التصريح الشهري

العملية	التعيين	المبلغ
01	شراء مواد أولية سددت بشيك الفاتورة	HT810.000
02	حيازة آلة إنتاجية قديمة	TTC 1 040 000
03	مبيعات مصدرة	HT 12 000 000
04	إرجاع من مبيعات جانفي بقيمة	HT 500 000
05	التنازل عن معدات إنتاج محازة ب 1/1 / N-2 استرجعت رسومه بنسبة 100 % تكلفة الحيازة	TTC 800 000
06	مشتريات مواد أولية لم تسدد فواتيرها بعد	HT 1 000 080
07	مبيعات بأجل زبائن محليين	HT 15 000 000
08	فاتورة أتعاب مكتب تصاميم DESIGN	HT250000
09	منتجات استخدمت داخل المؤسسة (توريد للذات)	HT 1 000 000
10	فاتورتي الهاتف و الكهرباء سددت نقدا	HT 56 000

نشاط مؤسسة SERVICES و يتمثل في صيانة معدات الكترونية يتاريخ اكتوبر سجلتى تسبيقا
PRECOMPTE على الرسم على القيمة المضافة بقيمة 555 000 خلال نوفمبر قامت بالعمليات التالية
يطلب اعداد التصريح الشهري معدل TVA 19%

العم لية	التعيين	المبلغ
01	شراء مواد أولية سددت بشيك الفاتورة	820 000 HT
02	تسديد مصاريف إصلاح عتاد الورشة	7 200 HT
03	فوترة خدمات تم قبض 30% من قيمتها	12 000 000 HT
04	حيازة 4 آلات معدل prorata 60%	الواحدة ب 140 000 TTC
05	تسديد فاتورة هاتف قيمة ارسم المتعلقة بها	120 000
06	التنازل عن الة محازة بتاريخ جانفي 6-n تم استرجاع الرسم بنسبة 100 %	920 000 TTC
07	تم معاينة تلف مواد اولية تم استرجاع الرسم المتعلق بها	1000 000 TTC
08	التنازل عن الة محازة خلال n تم استرجاع الرسم بنسبة 100	800 000 TTC
09	تحصيل فواتير فيفري من نفس الدورة	170 000 TTC